

رأي الشيخ العلوان في الشيخ الالباني في تصحیح الاحادیث

سلیمان العلوان

يا شیخ الله یجزاك خیر. محبة الله یا شیخ بعض کثیر من الاحادیث التي صحّحها الالباني. هناك من يقول ان تصحیح ليس دقیقا مقارنة بالعلماء السابقین. فما رأيك یا شیخ في ذلك؟ هذا صحيح. الاخ يقول ان طائفه من الناس يقولون - 00:00:00 ليس دقیقا قرأ العلماء المتقدمین وهذا صحيح. سواء صح الاحادیث او ضعف الاحادیث ما یجري في اصول تصحیح وتضعیفه على الصورة متاخرین. على وصولهم الى الصلاح. على اصول الحافظ العراقي - 00:00:20

على اصول ابن حجر ما یجري في اصوله على اصول یحیی بن سعید القطان. على اصول ابن مهدي على اصول الامام احمد على وصول البخاري اصول مسلم. او على اصول الاولیاء. ویجري على اصول المتاخرین لا على اصول المتقدمین - 00:00:40
واذا كانت الوسائل التي یبني عليها هي وسائل ضعیفة. فعادة تكون النتائج هزيلة. ولا تكون النتائج هزيلة فبالتالي له اشیاء کثیرة یصحح مخالفه لمنهج المتقدمین. او یضعف مخالفه مخالفه صریحة المتقدمین. لان الفروق بين المتقدمین والمتاخرین کثیرة. اذکر اهم لیتضھ المقصود - 00:01:00

مراد فمن ذلك التدليس متى ما ثبت في الحديث فانه علة وهذا لا نزع فيه. وانما الاواخر يجعلون عن الموصول بالتدليس تدليسا. وهذا لم یقل به احد من الاولیاء - 00:01:34

ولدان یجري على هذا الاصل في صور المتاخرین له اصول متقدمین. فيقول في الحديث في عنعنة الحسن في عنعنة قنادة اسحاق السبیعی في عنعنة الاعمش في عنعنة ابن جوی في عنعنة ابن الزبیر ویعلن الاحادیث بالطريقة هذی - 00:02:01
قد ضعف حديث مسلم على هذا على هذه الطريقة. وهذا منهج لم یکن عليه احد من الاولیاء. ولا طبعا احد من الائمة قط باه عل حدیثا بعنعنة المدلس وهو المقصود - 00:02:21

وان من اراد ان یقول دلس ولا یقولون عنعن. فاذا ثبت انه دلس نعل الحديث لان الانقطاع. و اذا انعم ولن یدلس مجرد عنعنة هذی لا تؤثر. وهذا الذي عليه الاولیاء. وهذا من الفروق العظیمة بين الاولیاء والاخرا. الامر الثاني - 00:02:41

زيادة الثقة مذهب الفقهاء والمتكلمين الذي یأتي الثقة مقبولة مطلقة. وقد جرى على هذا کثیر من المتاخرین. فهذا ابن حجر یقول في النخبة وزيادة راویهم مقبولة. ما لم تقع منافیة لمن هو اوثق - 00:03:01

هذا ليس منهج للائمة. فقرر منهج المتقدمین في كتاب النکت على كتاب ابن الصلاح. وابدع في ذلك الكتاب في تقریر اصول الائمة في هذه المسألة. ترى بعض المتاخرین او المتاخرین كما قول الفقهاء الثقة مقبولة وهذا کثیر تصحیحات المتاخرین. وهذه زيادة ثقة فھی مقبولة. الان - 00:03:29

لا یعطون الزيادة حکما مطلقا. الاولیاء لا یعطون الزيادة حکما مطلقا فتارة یقبلون الزيادة وتارة یردون الزيادة ولا یحکمون بحکم کلی.
الامر الثالث التحسین بالشواهد. الهواء لا یتوسعون في ذلك. وعند - 00:03:59

الاخرا توسع شدید. حتى ان معظم تصحیحاتهم وتحسیناتهم لمجیء الحديث وقد بلغت الاحادیث عند الاولیاء اکثر من خمسین الف حدیثا صحّحها مبالغة في تصحیح الاحادیث. وكثیر من ذلك منکر لا اصل له. وليست القضية قضیة حدیث او حدیثین - 00:04:32

بعدین تبلغ الاحادیث من خمسة الاف اربعة الاحادیث كلها منکرة. الاولیاء ما كانوا یحصنون بالشواهد الا بقيود وضوابط معروفة کمنھجیة عندهم. فمن ذلك انهم لا یحسنون الحديث بالشواهد في الاصول. ولا یقبلونه - 00:05:02

ومن ذلك انهم لا یحسنون الحديث بالشواهد کان یعارض حدیثا صحيحا. ومن ذلك انه لا یحسنون الحديث الشواهد لقی في سنابی

كذاب او متهم او غلط. او نكارة. الامر الرابع - 00:05:22

كان الاوائل يولون مسألة التفرد عناية عظيمة. وقد لا حديث المتفرد وان كان ثقة. وعادة من منهجهم يردون حديث الصدوق في الاصول وهذا لا يعني به الاواخر ولا يفرقون بين ما كان في الاصول وبينما كان في غير الاصول - 00:05:42

ونتيجة ضعف تطبيق هذا المنهج يصححون احاديث كثيرة منكرة. لان حديث الصدوق او حديث الثقة الذي هو غير مكثر. ولا عرف بكثرة التفرد محل نظر. فمن ذلك الحديث الذي رواه احمد وابو داود في سننه - 00:06:15

من طريق محمد ابن اسحاق عن ابي عبيدة ابن عبد الله ابن زمعة عن ابيه عن امه عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه قال ان هذا يوم رخص لكم فيه. اذا رأيتم جمرة العقبة ان تحلوا - 00:06:40

اذا هربت الشمس ولم تطوف بالبيت عدتم حرما كما بدأتم وهذا خبر منكر. لا يمكن يقول تفرد ابن اسحاق فيه. ولا يقوم التفرد ابن اسحاق لا يمكن تلقاء تفرد قبل تفرده بعبيدة. وهذا اصل متبع عند الاوائل - 00:07:00

انا في مثل هذا لا يقبل تفرد الصدوق. الذي لم يعرف بالظبط واتقان كثرة الاحاديث. وعلى اه مجرد مثال ولا فالامثلة كثيرة الاواخر لا ينظرون الى ظاهر الاسناد. وما قال عنه ابن حجر في تقرير ثقة او صدوق. وفي النهاية - 00:07:23

فيقول اسناد صحيح. وهذا هو الامر الخامس ان الاواخر يعنون بظواهر الاسانيد. في صحيح هنا على هذا. اما الاوائل فلا فهم ينظرون بالاسناد وينظرون في المتن وحين ينظرون في الاسناد ينظرون اليه من عدة جوانب. الجانب الاول ثقة الرواية. الجانب الثاني السمع - 00:07:48

كانوا يدققون بالسماعات جدا. الامر الثالث. التفرد يدققون بالاسناد والتفرد. الامر الرابع المخالفة. انظرون فيه بقوة. الامر الخامس الاختلاف. ينظرون فيه بقوة قد كان الاوائل يقولون هذا عناية كبيرة جدا ما يغفلون شيء شيئا من هذه الجوانب - 00:08:18

الامر السادس حديث المجهول. الاواخر يضاعفون احاديث مجهول العين. او قبل ذلك اصطلحوا على تقسيم المجهول الى قسمين. مجهول حال ومجهول عيش يضاعفون حديث مجهول العين ومنهم من يضاعف حديث مجهول العين ومنهم من يصححه - 00:08:49

اما العوائل فلا. تذكرون قيودا للرجل متى يكون مجهولا؟ متى لا يكون مجهولا اذا روى عين الراوي ثقة فاكثر من لا يعرف في الرواية عن الضعفاء ولا عن المجاهد كان هذا رافعا - 00:09:19

لجهالة من روى عنه ويشترطون في ذاك ان يستقيم مرويه. والا يتفرد باصل والا يخالف الثقات وهذا لا يعني به عند الاواخر. ومن العوائل من يقول اذا روى عن الراوي جمع من الثقات ارتفعت جهالته. ومع هذا يعملون قضية التفرد. قضية المخالفة - 00:09:42

هذه المخالفات او بعض المخالفات بين الاوائل وبين الاواخر. هو تطبيق هذه القواعد الاصول. واذا استقامت الاصول اضطررت الفروع. طردت الفروع وصارت النتائج سليمة من خلال بتطبيق هذه القواعد تضطرب الاصول واذا اضطربت الاصول وجد الاضطراب

في الفروع النتائج - 00:10:12 - 00:10:42